

6498 - حكم صلاة المرأة في غير بيتها وأمام الأجانب - نور على

الدرب

عبدالعزیز بن باز

آخر سؤال لاختنا تقول فيه هل يجوز للمرأة الصلاة خارج البيت وامام بعض الاقارب؟ علما ان الريف ولا يوجد لدينا بيت مع انه ايضا لبسنا غير محتشم وجهونا جزاكم الله خيرا - [00:00:00](#)

اذا كانت الصلاة في بيت الاقارب او بيت الناس زارتهم المرأة وحضرت الصلاة تصلي عندهم لكن اذا كان حولها رجل يصلي في محل بعيد عنه رؤية الرجل حتى لا يرى منها شيئا - [00:00:21](#)

ولا سيما اذا كانت ثياب غير محتشمة يجب عليها ان تباعد عن الاجانب بيتها وفي اهل بيتها واذا كان المحتشمة وصلت في البيت او عند بعض من زارتهم لما حضرت الصلاة فكل هذا لا بأس به - [00:00:36](#)

اما عند الاجنبي ولو ابن خال او ابن عم فلا بد ان تكون تامة الستر ولا يجوز هناك ولا يوجد خلوة بل تصلي في البيت خلوة بدون اي خلوة بها - [00:00:53](#)

نعم - [00:01:10](#)